

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣١ لسنة ٢٠٢٢

مجلس الوزراء :

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ هالة أحمد صديق على بيه -
من مواليد الدقهلية بتاريخ ١٩٧٧/٨/٢٦ وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول
على إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٨ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني